



من وزير العدل والشؤون
إلى

السيد الرئيس المنتدب لمؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج

الموضوع : حول كفالة الأطفال المهملين.

المرجع : كتابكم عدد د م ق 12/int/212 بتاريخ 02 أكتوبر 2012.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فعلاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه، بخصوص المنشور عدد 40/س2 المؤرخ في 2012/09/25 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين.

يشرفني أن أخبركم بأنه بالرجوع إلى ما تضمنه المنشور الموجه إلى النيابات العامة باعتبارها الجهة المخاطبة بمقتضياته، يتبين أن مصطلحاته جاءت واضحة وصريحة، تتعلق بالأجانب دون غيرهم، والذين عرفهم القانون رقم 02.03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروعة الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.03.196 بتاريخ 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) كالاتي : "يراد بالأجانب" في مدلول هذا القانون، الأشخاص الذين لا يتوفرون على الجنسية المغربية أو الذين ليست لهم جنسية معروفة أو الذين تعذر تحديد جنسيتهم". مما يجعل أفراد الجالية المغربية المقيمين بالخارج غير معنيين بمقتضيات هذا المنشور بأي حال من الأحوال.

وتفضلوا بقبول عبارات التقدير والاحترام، والسلام



وزير العدل والشؤون

الوزير

FONDATION HASSAN II
POUR LES MAROCAINS
RESIDENTS A L'ETRANGER

ARRIVÉE
LE 12 2 NOV 2012
N° 378/MD/12